الفصل الرابع

الوضع القانوني للأسرى الفلسطينيين في سجون الاحتلال الإسرائيلي

٤,١ تمهيد

مما لا شك فيه أن القانون الدولي الإنساني فرع من فروع القانون الدولي العام، فهو قانون هام للعالم أجمع بسبب ما يلعبه في تنظيم أمور الحروب وما ينشأ عنها من ويلات وأثار سلبية سواء أكانت قبل وقوع الضرر أو أثناء وقوعه، حيث تطبق أحكامه في بداية النزاع وأثناءه وبعد انتهاءه، كما أن هذا القانون تتنوع مصادره فهي لا تقتصر في مصادر القانون الدولي الإنساني على اتفاقيات جنيف الأربع لعام ١٩٤٩م وبرتوكوليهما الإضافيين لعام ١٩٧٧م أو على ما تعرف بأحكام قانون الحرب فقط بل تمتد لتشمل قواعد العرف الدولي والمعاهدات الدولية التي تنص على احترام حقوق الإنسان والمبادئ الإنسانية.

منذ انضمام إسرائيل لاتفاقيات جنيف، احتفظت بحق مراجعة الاتفاقية المتعلقة بمعاملة أسرى الحرب. عندما احتلت الأراضي الفلسطينية في عام ١٩٦٧، أصدرت أمرًا عسكريًا لتأسيس وتشكيل المحاكم العسكرية، التي تختص بمعالجة مخالفات التعليمات الأمنية الصادرة عن القادة العسكريين للضفة الغربية وقطاع غزة. وقد أطلقت إسرائيل لأهم الأسرى الفلسطينيين اسم "السجناء الأمنيين"، وعملت على إدراجهم مع السجناء الجنائيين الإسرائيليين. لكن حركة الأسرى قادت نضالاً طويلاً من أجل تحقيق حقوقها المشروعة، وأظهرت شجاعة في النضال من أجل الحرية. وعلاوة على ذلك، لم تقدم إسرائيل للمعتقلين والأسرى الفلسطينيين حقوقهم وفقاً لاتفاقية جنيف الثالثة، التي تتعلق بمعاملة الأسرى في

حالات النزاع المسلح، ولم تمنحهم حقوق المعتقلين وفقاً لاتفاقية جنيف الرابعة، المتعلقة بحماية المدنيين أثناء النزاعات المسلحة. وعلى الرغم من ذلك، أُجبرت إسرائيل على القيام بصفقات تبادل مع الفصائل الفلسطينية لإطلاق سراح جنود إسرائيليين، وقد تبوأت هذه الصفقات مكانة كبيرة في جهود تحرير الأسرى الفلسطينيين من سجون الاحتلال الإسرائيلي. هذا يؤكد أن النهج الذي تبنته حركة الأسرى، والذي يركز على التفاوض وتبادل الأسرى، كان ناجحًا في تحرير بعض الأسرى الفلسطينيين والجنود الإسرائيليين، وذلك على الرغم من تجاهل إسرائيل للالتزامات القانونية بموجب اتفاقيات جنيف[٢٧٢].

ولبيان مضمون هذا الفصل سنتناوله بالشرح والتفصيل في مبحثين:

٤,٢ وضع الدولة الفلسطينية في القانون الدولي

منذ بداية الاحتلال وممارسة سياسة غطرسته اللامتناهية، عاش الشعب الفلسطيني حياة التدخلات المختلفة سواء أكانت من الحكومات العربية أو المنظمات الدولية، التي سعت للدفاع عن الأراضي الفلسطينية ومساعدة الشعب في مخيمات اللجوء والشتات، إلا أن مع مرور الوقت بدأت الدول العربية ترفع يدها عن الدفاع عن القضية شيء فشيء إلى أن حصرت القضية الفلسطينية في ممثل واحد وشرعي قادر بالتحدث باسم الشعب الفلسطيني وتمثيله في المحافل الدولية والمنظمات الدولية والإقليمية المختلفة ألا وهي منظمة التحرير الفلسطينية.

ولدت منظمة التحرير الفلسطينية في زقاق الشتات، فهي ولدت من رحم معاناة الفلسطينيين في الغربة حيث شكلت المخيمات قاعدتها الاجتماعية[٢٧٣]، فقد تم في الدورة الحادية والثلاثين لمجلس جامعة الدول العربية والتي عقدت في ٩ مارس عام ١٩٥٩م فوافق المجلس على العمل من أجل إظهار الكيان

٢٧٢. أبو النصر وسعد. ٢٠١٤. *مكانة أسرى الحرب والمعتقلين في القانون الدولي الإنساني*. ص. ٥٠٩.

٢٧٣. الشريف، ماهر. ٢٠١٤. *خمسون عاماً على قيام منظمة التحرير الفلسطينية*. بيروت: مؤسسة الدراسات الفلسطينية. ص. ٨.

الفلسطيني وإبرازه وإيجاد ممثلين للشعب الفلسطيني، كما دعت قرارات المجلس إلى إنشاء جيش فلسطين في الدول العربية المضيفة، إلا أن هذا القرار كغيره من القرارات المتعلقة بالقضية الفلسطينية مصيره التأخير في التنفيذ، فلهذا دعت القاهرة إلى تجديد طلبها في مجلس الجامعة الذي عقد في أغسطس ١٩٦٠م وقع تجديد لجنة خبراء تابعة للجامعة العربية في يوليو ١٩٦٢ تصوراً للكيان الفلسطيني واختصاصاته، إلا أن الأردن عدم موافقتها وزادت الخلافات بين الدول العربية ولم يقدم المشروع لمجلس الجامعة لهذا السبب، وعلى أثر وفاة رئيس حكومة عموم فلسطين الأول وممثل فلسطين لدى الجامعة العربية أحمد حلمي عبد الباقي تم تعيين أحمد الشقيري خلفاً له رغم معارضة الأردن والسعودية لذلك[٢٧٤] .

وتم اختيار أحمد الشقيري طبقاً لملحق ميثاق جامعة الدول العربية الخاص بفلسطين حتى يتمكن أبناء الشعب الفلسطيني من اختيار ممثليه[٢٧٥]، والذي طالب بضرورة عودة اللاجئين إلى وطنهم فلسطين فالأمر لا يقتصر على إطعامهم فتات الخبز، وأن القضية ليست قضية لاجئين علينا أن نفتش عن تأمين إطعامهم وإعاشتهم وإسكانهم، فالقضية الفلسطينية قضية وطن تعرض لأكبر غزوة استعمارية صهيونية هدفت إلى طرد مليون فلسطيني منه، فيجب أن يتم إعادة الفلسطينيون إلى بلادهم وبيوتهم وأراضيهم، وتحرير أسراهم ومعتقليهم من ظلام سجون الاحتلال الإسرائيلي [٢٧٦].

وعمد الشقيري إلى جولة في عدة دول عربية شملت الأردن وسوريا وقطر والبحرين والكويت والعراق والسودان ولبنان، حيث عقد ثلاثين مؤقراً مع كبار أبناء الشعب الفلسطيني، حيث التقى بكبار المسؤولين في الدول العربية، إلى أن شكل أحمد الشقيري لجنة تكون مهمتها التحضير لعقد المؤتمر الوطني الفلسطيني الأول لعام ١٩٦٤م في القدس، وفي ٢ حزيران/ يونيو ١٩٦٤م، حيث أعلن مؤتمر القدس

٢٧٤. خليفة، محمد أحمد جبر. ٢٠٠٥. *منظمة التحرير الفلسطينية: مشروع ثورية تحريرية أم مشروع كياني*. (رسالة ماجستير). جامعة بيرزيت. ص. ١٨.

٢٧٥. أبو نحل، جمال. ٢٠١٥. *منظمة التحرير الفلسطينية نشأتها وتطورها*. مقال منشور في دورة تدريبية في التثقيف السياسي. ص. ١.

٢٧٦. خليفة. ٢٠٠٥. *منظمة التحرير الفلسطينية: مشروع ثورية تحريرية أم مشروع كياني*. ص. ١٩.

قيام منظمة التحرير الفلسطينية وأقر خلاله النظام الأساسي والميثاق القومي للمنظمة معتبراً نفسه مجلساً وطنياً، كما تم انتخاب أحمد الشقيري رئيساً لمنظمة التحرير الفلسطينية وكلفه باختيار أعضاء لجنتها التنفيذية وعددها الإجمالي ١٢ عضواً [٢٧٧].

وتم إنشاء المنظمة صاحبة اعتراف من قبل منظمة الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية كممثل شرعي ووحيد للقضية الفلسطينية [٢٧٨].

كما اهتمت منظمة التحرير الفلسطينية بكافة القضايا المتعلقة بالقضية الفلسطينية، ومنها قضية الأسرى الفلسطينيين في سجون الاحتلال الإسرائيلي، والتي تعتبر قضية هامة ومركزية من قضايا الفلسطينيين، خاصة بعد أن تبنى المجلس الوطني الفلسطيني الميثاق الوطني في العام ١٩٦٤م وتم تعديله ١٩٦٨م وفي عام ١٩٧٤م، حيث اعترفت جامعة الدول العربية والجمعية العامة للأمم المتحدة رسمياً بمنظمة التحرير بصفتها الممثل الوحيد والشرعي للشعب الفلسطيني، وفي عام ١٩٨٨م صادق المجلس الوطني الفلسطيني على حل الدولتين لإنهاء الصراع مع إسرائيل وعدل الميثاق الوطني ليعكس قبوله بعملية أوسلو للسلام، وفي عام ٢٠١٢م رفعت الجمعية العامة للأمم المتحدة مكانة فلسطين في الأمم المتحدة ومنحتها صفة دولة مراقب غير عضو مما خولها المصادقة على معاهدة الأمم المتحدة، وهذه الخطوة اتخذت دون المساس بحقوق منظمة التحرير الفلسطينية المكتسبة وامتيازاتها ودورها في الأمم المتحدة باعتبارها ممثل عن الشعب الفلسطيني[٢٧٩].

قبل ذلك، قامت الجمعية العامة للأمم المتحدة بالاعتراف بمنظمة التحرير الفلسطينية كحركة تحرر وطنية ملتزمة بالدفاع عن حقوق الشعب الفلسطيني، وذلك وفقًا للقرار ٣٣٧٥. وبناءً على هذا

---

٢٧٧. الشريف. ٢٠١٤. *خمسون عاماً على قيام منظمة التحرير الفلسطينية*. ص. ٥.

٢٧٨. غنيم. ٢٠١٨. *الحماية القانونية للأسرى وفقاً لأحكام القانون الدولي الإنساني*. ص. ٧٥.

٢٧٩. شبكة السياسات الفلسطينية. ٢٠٢٠. *استعادة منظمة التحرير الفلسطينية وإعادة إشراك الشباب*. نيو يورك: شبكة السياسية الفلسطينية. ص. ٣٠.

الاعتراف، تقدم مجلس الأمن بطلب باتخاذ إجراءات تمكن الشعب الفلسطيني من ممارسة حقوقه غير القابلة للتصرف. ولم يقتصر الأمر على ذلك فقط، حيث دعا مجلس الأمن إلى إدماج منظمة التحرير الفلسطينية ككيان يمثل أبناء الشعب الفلسطيني على قدم المساواة مع الأطراف الأخرى. بالإضافة إلى ذلك، صدقت الجمعية العامة قراراً آخر، وهو القرار رقم ٣٤١٤ الصادر في عام ١٩٧٥، والذي أكد على أن استيلاء الأراضي بالقوة غير مقبول، وأكد أيضًا على ضرورة إعادة جميع الأراضي التي احتلتها إسرائيل. تجدر الإشارة إلى أن هذه القرارات تمثل تأكيدًا على التزام المجتمع الدولي بتحقيق السلام والعدالة في منطقة الصراع الفلسطيني-الإسرائيلي[٢٨٠] .

تظهر للباحث من خلال قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة المتعلقة بمنظمة التحرير الفلسطينية والعمل الفدائي الفلسطيني أن الجمعية العامة ومجلس الأمن قد اعترفا بمنظمة التحرير الفلسطينية باعتبارها الممثل الشرعي والوحيد للشعب الفلسطيني في نضاله المسلح من أجل تحقيق تحرير فلسطين وتحرير أسرها واستعادة الحرية والاستقلال، وبالتالي تحقيق حق تقرير المصير لأبناء الشعب الفلسطيني. وعلى هذا الأساس، تم التأكيد على أن أفراد المقاومة الفلسطينية يعتبرون مقاتلين شرعيين وفقًا للقوانين الدولية واتفاقيات جنيف، عندما يجري اعتقالهم من قبل القوى العدو[٢٨١]. يجب أن نلاحظ أن هذا الموضوع يحتاج إلى تحليل دقيق وشامل، حيث أن هناك مواقف متباينة حيال قضية الحق في الكفاح المسلح وتقرير المصير للشعب الفلسطيني والتي تتباين من دولة إلى أخرى ومن شخص إلى آخر. ولكن بشكل عام، يمكن اعتبار عدة قرارات من الأمم المتحدة تؤكد على حق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره والكفاح المشروع ضد الاحتلال الإسرائيلي، وهي تتضمن ما يلي:

---

٢٨٠. القرار ٣٤١٤ الصادر بكانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٥. موضوعه الحالة بالشرق الأوسط.

٢٨١. غنيم. ٢٠١٨. *الحماية القانونية للأسرى وفقاً لأحكام القانون الدولي الإنساني*. ص. ٥٩.

١. قرار الجمعية العامة ٣٢٣٦ (XXIX) الصادر في عام ١٩٧٤، الذي أكد على حق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره والكفاح المشروع لتحقيق حقوقه الوطنية والإنسانية والسياسية.

٢. قرار الجمعية العامة ٣٢٣٧ (XXIX) الذي أقر في نفس العام ١٩٧٤ بحق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره.

٣. قرار مجلس الأمن القرار ٣٣٨ الصادر في عام ١٩٧٣ الذي دعا إلى وقف إطلاق النار في حرب أكتوبر ١٩٧٣ وأكد على أهمية التسوية السلمية للنزاع الإسرائيلي العربي.

٤. قرار الجمعية العامة ١٨١ (II) الصادر في عام ١٩٤٧، الذي أقر بتقسيم فلسطين إلى دولتين عربية ويهودية، وأكد على حق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره.

٥. قرار الجمعية العامة ١٩/٦٧ من عام ٢٠١٢ الذي اعتُبرت فيه فلسطين دولة غير عضوة في الأمم المتحدة، مما يعزز حقها في تقرير مصيرها.

يجب الإشارة إلى أن الحق في الكفاح المشروع يعتبر حقًا للشعوب تحت الاحتلال وفقًا للقانون الدولي، وقد تكون الكفاحات المسلحة مسموحة في سياق المقاومة الشرعية ضد الاحتلال وتحقيق الحقوق المشروعة. كما أن مناقشة قرارات الأمم المتحدة التي تؤكد على هذه الحقوق، تبرز أهمية تقديم الدعم والتضامن للشعب الفلسطيني في نضاله من أجل حقوقه الوطنية والإنسانية. يجب أيضًا العمل على تطبيق هذه القرارات والضغط على إسرائيل كدولة محتلة لتلتزم بالقانون الدولي وتحقيق حقوق الشعب الفلسطيني.

ولشرح مضمون هذا المبحث سنتناوله في مطلبين:

٤,٢,١ دور فلسطين في حماية الأسرى الفلسطينيين قبل الانضمام للأمم المتحدة

من الثابت لفترة طويلة أن منظمة التحرير الفلسطينية هي الممثل الوحيد والشرعي للشعب الفلسطيني، باعتبارها منظمة شبه عسكرية؛ لذلك تحتل المنظمة أهمية كبيرة في المسيرة السياسية فهي من رسمت المسيرة الوطنية الفلسطينية والشعب الفلسطيني النضالي والسياسي في تلك الفترة، فلم يكن للشعب الفلسطيني وجود في جامعة الدول العربية ومنظمة الأمم المتحدة قبل تأسيس المنظمة، ولتوضيح دور فلسطين في حماية الأسرى الفلسطينيين قبل الانضمام للأمم المتحدة، سنبينه في ثلاث فروع:

٤,٢,١,١ نشأة منظمة التحرير الفلسطينية كممثل عن الشعب الفلسطيني

منظمة التحرير هي من قامت بإحياء الكيان الفلسطيني وتمثيله من جديد بعد أن قام الكيان الإسرائيلي بتهميشه بكل الطرق والأساليب [٢٨٢]، كما أنها أصدرت وثيقة الأسرى الفلسطينيين للوفاق الوطني، وأن تحرير الأسرى والمعتقلين واجب مقدسي يجب أن تقوم به وبكافة الفصائل الوطنية والقوى الإسلامية [٢٨٣]، لأن قضية الأسرى والمعتقلين الفلسطينيين في سجون الاحتلال الإسرائيلي تشكل أحد القضايا الهامة والملفات الجوهرية والثوابت الوطنية لدى الشعب الفلسطيني وقياداته السياسية والوطنية العسكرية، فلا يمكن لأي تسوية سليمة أن تستقيم دون حل وإنهاء قضية آلاف الأسرى والمعتقلين القابعين خلف القضبان وسط ظروف بالغة الصعوبة والقسوة على اعتبار أن تحرير أي أسير فلسطيني هو بمثابة انتصار للشعب الفلسطيني[٢٨٤]؛ عدا عن أن هزيمة الجيوش العربية على يد إسرائيل في حرب حزيران عام ١٩٦٧، أدت إلى استيلاء إسرائيل على الأراضي الفلسطينية المتبقية، وهي الضفة الغربية وقطاع غزة، هذا ما أدى إلى صمود فصائل المنظمة في معركة الكرامة عام ١٩٦٨م، علاوة على انخراط فتح بشكل

٢٨٢. المرجع نفسه. ص. ٥٨.

٢٨٣. وثيقة الأسرى الفلسطينيين للوفاق الوطني في شهر مايو/ أيار ٢٠٠٦.

٢٨٤. الكرنز، سعدي. ٢٠٠٨. *تقرير الإدارة العامة لجودة الأداء الحكومي ١/٢٠٠٨-٦/٢٠٠٨* . غزة: مؤسسة رئاسة مجلس الوزراء.

رسمي في أطر المنظمة، هذا ما أدى إلى تحول القضية الوطنية الفلسطينية من إطارها العربي للإطار الفلسطيني هذا ما أسهم في ما يعرف بالكيانية الفلسطينية، كما أسهمت بشكل أساسي في قيام تحولات على صعيد المشروع الوطني الفلسطيني من جوانب مختلفة أدت إلى نقلة شبه كاملة في مسار عمل منظمة التحرير بشكل خاص وكان لها أثاراً على القضية الفلسطينية بشكل عام، حيث أدت الأحداث التاريخية المتعاقبة إلى تحول جذري في ميثاق المنظمة التي انتهجت نهج الكفاح المسلح، ومن ثم اتبعت الحل السياسي لجانب العمل العسكري [٢٨٥].

كما أسهمت حرب ١٩٦٧م في إحداث تحولات متعددة على المشروع الوطني الفلسطيني، حيث أدت بشكل كبير إلى زيادة الاهتمام العربي بالتعافي من نتائج الحرب على حساب القضية الفلسطينية التي تراجع رصيدها، كما نتج تغييرات جذرية في بنية منظمة التحرير الفلسطينية بعد أن تراجعت شعبيتها فلسطينياً، وسيطرت عليها فصائل فلسطينية حملت نهج الكفاح المسلح كخيار استراتيجي لتحرير فلسطين وعلى رأسها حركة فتح، حيث أعلنت حركة فتح انطلاقتها المسلحة في ١٩٦٥/١/١ بعد مرحلة من التجهيز العسكري وتدريب المقاتلين في المعسكرات التابعة للمخيمات في سوريا ولبنان والأردن التي جرت عام ١٩٦٤م، معتبرة أن انطلاقتها جاءت نتيجة تخلي الدول العربية، فالمناخ العربي البعيد عن فلسطين في تلك الفترة هي التي أوجدت فكرة فتح، هذا ما دفع ياسر عرفات إلى القول أن: (لم يكن العمل من أجل فلسطين يحتل المرتبة الأولى من الأولويات القومية، لأنه لم يوجد عمل عربي من أجل فلسطين، وأن المناخ الذي أوجد الفكرة هو غياب عمل قومي حقيقي لفلسطين)، واستمرت حركة فتح في محاولاتها الرامية من وراها للسيطرة على المنظمة من خلال سعيها لإقناع الشقيري بضرورة التعاون

٢٨٥. حسين، حمدي أحمد علي وبدر، أشرف عثمان. ٢٠١٧. *تداعيات حرب سنة ١٩٦٧ على المشروع الوطني الفلسطيني*. لبنان: مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات. ص. ٦.

المشترك بين حركة فتح ومنظمة التحرير، بحيث تكون فتح هي الجناح العسكري السري للمنظمة لكنه رفض بحجة علاقة المنظمة بالأنظمة العربية وخشية الشقيري من الإضرار باستراتيجية العربية.[٢٨٦]

كما أدخلت المنظمة العنصر الشبابي الفعال فيها لتزيد من قوة الكفاح المسلح الفدائي، وتعود هذه التحولات إلى أسباب وعوامل ناتجة عن التحولات الإقليمية المتمثلة بهزيمة الجيوش العربية عسكرياً وتغيير استراتيجيات الدول العربية التي سعت إلى إزالة أثار العدوان واستعادة أراضيها مقابل الاعتراف بالكيان الصهيوني إضافة إلى اهتمام الدول بشؤونها الخاصة على حساب القومية العربية[٢٨٧].

ورغم ذلك كله لم تضعف عزيمة القيادات الفلسطينية لجميع الأطراف وإنما زادت من أهمية القضية وعززت من مكانة المنظمة والكفاح الفدائي المسلح، فالمنظمة هي أساس في انطلاق الكفاح الفلسطيني المسلح، فالمنظمة هي أساس في انطلاق الكفاح الفلسطيني المسلح لتحرير الأرض من دنس الاحتلال.

على الرغم من اعتبار منظمة التحرير الفلسطينية هي الممثل الشرعي الوحيد للشعب الفلسطيني، ومن التأييد الدولي الذي حازت عليه، إلا أن وضع الأسرى الفلسطينيين في إطارها لم يتمتع بالحماية القانونية المناسبة. منذ عام ١٩٦٧، قررت إسرائيل بصفتها دولة محتلة ألا تلتزم بأحكام اتفاقية جنيف الثالثة فيما يتعلق بأسرى الشعب الفلسطيني. وهذا يعني أن الفلسطينيين المعتقلين يُعامَلون وفقًا للقوانين العسكرية التي تخضع لقرارات تقتصر على نفوذ السلطات الإسرائيلية ولا تلتزم بأي معايير دولية محددة. وبالرغم من أهمية تحديد الوضع القانوني للأفراد المحتجزين في سجون الاحتلال الإسرائيلي، إلا أن ذلك لم يتحقق بشكل كافٍ، مما يترك المجال مفتوحًا لتجاوزات قانونية تُرتكب بحق الأسرى الفلسطينيين[٢٨٨]. إن اتفاقية جنيف الثالثة هي اتفاقية التي تنص على حماية المدنيين في حالات النزاعات المسلحة داخل

---

٢٨٦. تلي، أيوب. ٢٠١٤. *حركة التحرير الوطني الفلسطيني فتح (١٩٥٨م-١٩٧٤م)*. (رسالة ماجستير). جامعة محمد خضير بسكرة. ص. ١٨.

٢٨٧. حمدي. ٢٠١٧. *تداعيات حرب سنة ١٩٦٧ على المشروع الوطني الفلسطيني*. ص. ١٠.

٢٨٨. غنيم. ٢٠١٨. *الحماية القانونية للأسرى وفقاً لأحكام القانون الدولي الإنساني*. ص. ٥٩.

البلدان والنزاعات المسلحة بين الدول. وتحدد الاتفاقية بالتحديد حقوق وواجبات الأطراف المتحاربة، بما في ذلك المعاملة الإنسانية للأسرى وحقوقهم. وفيما يتعلق بعدم التزام إسرائيل بأحكام اتفاقية جنيف الثالثة فيما يتعلق بأسرى الشعب الفلسطيني، يمكن سرد النقاط التالية:

١. عدم الاعتراف: إسرائيل تؤكد أنها لا تعتبر نفسها ملزمة بأحكام اتفاقية جنيف الثالثة فيما يتعلق بالنزاع الإسرائيلي الفلسطيني وبالتالي لا تلتزم بحماية وحقوق الأسرى الفلسطينيين.

٢. معاملة الأسرى: هناك تقارير وشهادات تشير إلى أن إسرائيل قامت بانتهاكات لحقوق الأسرى الفلسطينيين، بما في ذلك التعذيب والمعاملة السيئة، مما يتنافى مع أحكام اتفاقية جنيف الثالثة.

٣. الضغط الدولي: على الرغم من عدم الالتزام المباشر بأحكام الاتفاقية، فإن المجتمع الدولي والجهات الحقوقية يواصلون الضغط على إسرائيل للامتثال لأحكام القانون الدولي وحقوق الإنسان في معاملتها مع الأسرى الفلسطينيين.

وفي النهاية، يتعين على إسرائيل كدولة تقوم على مبادئ القانون الدولي وحقوق الإنسان، أن تلتزم بأحكام اتفاقية جنيف الثالثة وتحترم حقوق الأسرى الفلسطينيين وتتعامل معهم بشكل إنساني ووفقًا للقوانين الدولية.

فإسرائيل من بداية احتلالها للأراضي الفلسطينية عام ١٩٦٧م وحتى الآن اعترفت في كونها قوة احتلال ستستمر في عنجهية حتى يتم تسوية الأمر حسب اتجاهاتها، وإن كان رفض إسرائيل لانطباق اتفاقيات جنيف الأربعة لعام ١٩٤٩م وبرتوكوليها الإضافيين لعام ١٩٧٧م على الأرض الفلسطينية المحتلة (في ظل مبررات: ١. النظر إلى الأراضي الفلسطينية كأراضٍ متنازع عليها وليست كأراضٍ محتلة، وبالتالي فإن قوانين جنيف لا تنطبق عليها وفق مزاعم إسرائيل. ٢. الاعتقاد بأن تطبيق اتفاقيات جنيف وبروتوكولاتها يعرض أمن إسرائيل للخطر، خاصة فيما يتعلق بالجوانب الأمنية والدفاعية. ٣. الاعتقاد بأن

الاتفاقيات الدولية تحتوي على تشويشات تمنع إسرائيل من حماية أمنها القومي وتواجهها بتحديات تنظيمية وقضائية. ٤. الرغبة في الحفاظ على سيادة إسرائيل على الأراضي التي تعتبرها جزءًا من دولتها وليست جزءًا من أراضي محتلة وفقا للقوانين الدولية)، وقد طلبت منظمة التحرير الفلسطينية الانضمام إلى اتفاقيات جنيف الأربعة إلا أن طلبها قوبل بالرفض، في حين تم انضمام دولة فلسطين إلى هذه الاتفاقيات وبروتوكوليهما الإضافيين عام ٢٠١٤م، بينما انضمت إسرائيل إلى اتفاقيات جنيف الأربعة في تاريخ ١٩٥١/٧/٦م[٢٨٩]، وأمر رفض إسرائيل لانطباق الاتفاقيات على الأراضي الفلسطينية يعود لتعارض أحكام هذا القانون مع المخططات الإسرائيلية الاستعمارية، فإسرائيل سعت بكل ما أتت من قوة منذ بداية احتلالها للأرض الفلسطينية إلى تغيير الواقع الجغرافي والديمغرافي لصالح الإسرائيليين اليهود على حساب أصحاب الأرض الشرعيين، ومن خلال الأوامر العسكرية وسعت سلطة الاحتلال صلاحياتها لتشمل جميع مناحي الحياة اليومية للسكان في الأرض المحتلة[٢٩٠].

وبناءً على ما سبق يتضح للباحث أن إسرائيل لا تتعامل مع قضية الأسرى الفلسطينيين على اعتبارهم أسرى نظاميين، فمعاملتها معهم لم تتسم بالوضع القانوني، على اعتبار أن إسرائيل لم تعترف بمنظمة التحرير الفلسطينية ككيان مستقل يتمتع بالحقوق والحريات. يمكن تحليل الأسباب الحقيقية وراء عدمَ تعامل إسرائيل مع قضية الأسرى الفلسطينيين كأسرى نظاميين من عدة زوايا:

١. التصور الإسرائيلي للصراع: يعتبر القانون الدولي واتفاقيات جنيف الرابعة أن الأشخاص الذين يشاركون في النضال الوطني ضد الاحتلال يجب أن يُعتبروا كأسرى حرب ويحتلون مكانتهم

---

٢٨٩. موقع اللجنة الدولية للصليب الأحمر. https://www.icrc.org

٢٩٠. عوض، معتصم ياسر. ٢٠١٦. "العلاقة بين فلسطين وإسرائيل بموجب القانون الدولي الإنساني". *مجلة جامعة القدس المفتوحة للأبحاث والدراسات*. عدد (٣٤). ص. ٣١٥.

المشروعة. ومع ذلك، ترفض إسرائيل هذه النظرية وتعتبر الفلسطينيين المعتقلين كأشخاص محل اعتقال إداري أو أسرى تابعون لجماعات إرهابية، وتُعاملهم وفقًا لهذا الإطار.

٢. العوامل السياسية: قد تكون هناك مصالح سياسية وأمنية تُحتمل أن تلعب دورًا في عدم تعامل إسرائيل مع الأسرى الفلسطينيين على أساس أسرى نظاميين. فقد تروج إسرائيل لرواية أن الأسرى الفلسطينيين هم عناصر إرهابية قد تشكل تهديدًا لأمنها وسلامتها.

٣. الضغط الداخلي: قد يكون هناك ضغوط داخلية على إسرائيل من قبل جماعات متشددة وجماعات الضغط اليهودية التي تعارض معاملة الأسرى الفلسطينيين كأسرى نظاميين، وتطالب بتشديد العقوبات ضدهم.

واستمرت إسرائيل بالتعامل مع المنظمة أنها جزء منها وخاضعة تحث سيطرتها، باعتبارها سلطة محلية لإدارة بعض مرافق الدولة الفلسطينية المحلية بالتوافق مع الاحتلال، فهذا كله أدى إلى عدم تعامل إسرائيل مع الفلسطينيين المعتقلين لديها على أنهم أسرى حرب نظاميين وفقا لما جاءت به اتفاقية جينيف الأربعة، وإنما اعتبرتهم سجناء أمنيين يجب تتم محاكمتهم وفقاً لقانونها الداخلي وفق القرارات العسكرية دون أدنى حقوق توصف لهم باعتبارهم أسرى حرب.

حيث نصت اتفاقية جنيف الثالثة وهي الاتفاقية الخاصة بأسرى الحرب على أنه:" يعتبر أسرى الحرب كلاً من: أفراد القوات المسلحة لأحد أطراف النزاع والمليشيات أو الوحدات المتطوعة التي يشكل جزء من هذه القوات المسلحة وأفراد المليشيات الأخرى والوحدات المتطوعة الأخرى بمن فبهم أعضاء حركات المقاومة المنظمة (المليشيات أو الوحدات المتطوعة) الذين ينتمون إلى أحد أطراف النزاع ويعملون داخل أو خارج إقليمهم، حتى لو كان هذا الإقليم محتلاً على أن تتوافر الشروط التالية في هذه المليشيات أو الوحدات المتطوعة، بما فيها حركات المقاومة المنظمة المذكورة:

١. أن يقودها شخص مسؤول عن مرؤوسيه.

٢. أن تكون لها إشارة مميزة محددة يمكن تمييزها عن بعد.

٣. أن تحمل الأسلحة جهراً.

٤. أن تلتزم في عملياتها بقوانين الحرب وعاداتها."[٢٩١].

في حين عرفت أوامر مصلحة السجون في لوائحها بتعليمات (٠٣/٠٢/٠٠) بأنه يعتبر: "كل من أدين وحكم عليه جراء ارتكاب جنحة أو أنه معتقل جراء الاشتباه بتنفيذه لجنحة التي بناءً على ماهيتها أو ظروفها صنفت على أنها جنحة أمنية ساطعة أو أن الدافع لارتكابها كان على خلفية قومية"، فإسرائيل تضع قوانينها بناءً على أهوائها وأهدافها، وتحقيقاً لمصالحها على أرض فلسطين دون أدنى اعتبار للقانون الدولي الإنساني واتفاقياته[٢٩٢].

٤,٢,١,٢ النظام القانوني لإسرائيل في عهد منظمة التحرير الفلسطينية

النظام القضائي الإسرائيلي تتنوع به المحاكم، بين محاكم مدنية يحاكم فيها المواطنون الإسرائيليون، ومحاكم عسكرية يحاكم فيها الأسرى الفلسطينيون، حيث تطبق سلطات الاحتلال الإسرائيلي على المعتقلين الفلسطينيين أحكام قانون الطوارئ البريطاني لعام ١٩٤٥م، بالإضافة إلى جملة من الأوامر العسكرية التي استحدثتها لخدمة سياستها الاحتلالية، وبالإضافة إلى قانون تايمر الذي يسمح بالاعتقال الإداري دون توجيه أي تهمة من معتقل. قانون تايمر (Terrorism Prevention and Investigation Measures Act 2011) هو قانون صادر في المملكة المتحدة والذي يهدف إلى منع الإرهاب والتحقيق في الشبهات المتعلقة بالإرهاب. يسمح هذا القانون بتطبيق إجراءات اعتقال إداري بحق الأفراد المشتبه في

٢٩١. نص المادة الرابعة من اتفاقية جينيف الثالثة.

٢٩٢. الدولية للصليب الأحمر. د.ت. "اتفاقية جنيف ١٩٤٩".

تورطهم في الإرهاب، دون الحاجة إلى توجيه اتهام رسمي ضدهم. وتعتبر إجراءات الاعتقال الإداري في إطار قانون تايمر من الإجراءات الأمنية الاستثنائية التي تهدف إلى حماية الأمن القومي ومكافحة الإرهاب. ويتم تنفيذ هذه الإجراءات بعد مراجعة مستقلة ومحددة مسبقًا من قبل السلطات القضائية لضمان مشروعية وشرعية التدابير الواردة في القانون. ومن نقاط الجدل حول هذا القانون هو أنه يمكن أن يتسبب في انتهاك حقوق الإنسان والحريات الفردية، بما في ذلك حقوق الإجراء القانوني العادل وحقوق الدفاع. وقد تم تقديم انتقادات بشأن استخدام هذه الإجراءات دون توجيه اتهام رسمي ودون وجود دليل قوي على تورط الشخص المشتبه به في أعمال إرهابية.

كذلك قانون المقاتل غير الشرعي، الذي تعرفه لوائح مصلحة السجون بأنه: (كل إنسان محتجز في السجن بقوة أمر اعتقال موقع من قبل رئيس الأركان ولا يستحق مكانة أسير حرب)[٢٩٣]، وبالتالي لا يسمح بإطلاق سراح المعتقلين الذين أنهوا مدة اعتقالهم في سجون الاحتلال الإسرائيلي بحجة خضوعهم من جديد لذلك القانون الجديد [٢٩٤].

فالاحتلال الإسرائيلي منذ بداية مرحلة الاحتلال عام ١٩٦٧م أعلن أنه سيطبق اتفاقيات جنيف على الوضع الفلسطيني بما فيها اتفاقية جنيف الثالثة الخاصة بالأسرى، إلا أن في ذات العام تنكرت في تلك التصريحات وأعلنت أن اتفاقيات جنيف لا يمكن أن تنطبق على الأراضي الفلسطينية، ومن ثم بدأت بتطبيق قانون الطوارئ البريطاني وأخذت بإصدار قرارات عسكرية دون ضوابط أو معايير دولية تذكر. وفي هذا الصدد فان مؤسسات حقوقية تؤكد أن [٢٩٥]:

---

٢٩٣. تعريف المقاتل غير الشرعي وفق لوائح مصلحة السجون الإسرائيلية.

٢٩٤. الحلو، بهجت. ٢٠١٨. *لقاء تثقيفي لمجموعة من الصحفيين العاملين في إذاعة الرأي في الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان*. ص. ٣.

٢٩٥. غنيم. ٢٠١٨. *الحماية القانونية للأسرى وفقاً لأحكام القانون الدولي الإنساني*. ص. ٥٩.

١. ما يعرف بقانون المقاتل غير الشرعي يشكل انتهاكاً في القانون الدولي الإنساني ولا سيما في اتفاقية جينيف الرابعة.

٢. أن تطبيق المحكمة الإسرائيلية المركزية في مدينة القدس لهذا القانون يظهر طبيعة القضاء الإسرائيلي، أنه يوفر غطاءً قانونياً لما ترتكبه قوات الاحتلال من انتهاكات في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

٣. أن احتجاز المواطنين الفلسطينيين واعتبارهم مقاتلين غير شرعيين يمثل انتهاكا صارخا لمعايير المحاكمة الواجب توفيرها للمعتقلين وفقا أحكام وقواعد القانون الدولي.

٤. أن الهدف من القانون هو المساس بمكانة وكرامة المقاتل والمواطن الفلسطيني وحرمانه من حقوقه القانونية والإنسانية التي كفلها القوانين الدولية وقوانين حقوق الإنسان.

٤,٢,١,٣ أهم صفقات تبادل للأسرى الفلسطينيين في عهد منظمة التحرير الفلسطينية

رغم ممارسات الاحتلال الإسرائيلي غير القانونية المتخذة بشكل لا متناهي، إلا أن القيادة الفلسطينية المتمثلة بقيادة منظمة التحرير الفلسطينية قد بذلت جهوداً كبيرة لا يمكن إنكارها من أجل الإفراج عن الأسرى الفلسطينيين القابعين خلف قضبان سجون الاحتلال الإسرائيلي، وبالرغم من اعتبار هذه القضية من القضايا الشائكة والصعبة إلا أنها تعتبر قضية مهمة وربما الأهم أمام المفاوضين الفلسطينيين، حيث جرت أول عملية تبادل أسرى بين حكومة الاحتلال ومنظمة التحرير الوطني الفلسطيني، وذلك بعد نجح مقاتلين فلسطينيين من حركة الجبهة الشعبية لتحرير فلسطين باختطاف طائرة إسرائيلية تابعة لشركة العال الإسرائيلية والتي كانت متجهة من روما إلى تل أبيب، وأجبرتها على التوجه إلى الجزائر وبداخلها أكثر من مئة راكب، حيث كانت أول طائرة إسرائيلية يتم اختطافها، محدثة بذلك نقلة نوعية جديدة في أساليب النظام الفلسطيني، وبناءً على ذلك تم إبرام الصفقة مع دولة

الاحتلال من خلال الصليب الأحمر الدولي وتم الإفراج عن الركاب مقابل ٣٧ أسيراً فلسطينياً من ذوي الأحكام العالية، وفي عام ١٩٧١م جرت عملية تبادل أسير مقابل أسير ما بين حكومة الاحتلال الإسرائيلي وحركة فتح احدى فصائل منظمة التحرير الفلسطينية [٢٩٦].

في عام ١٩٨٣م، تبادلت اللجنة الدولية للصليب الأحمر وإسرائيل من جهة، ومنظمة التحرير الفلسطينية من جهة أخرى، سلسلة رسائل. تضمّنت هذه الرسائل اتفاقًا على إطلاق سراح جميع المحتجزين الذين احتُجزوا في جنوب لبنان من قبل إسرائيل، وعددهم حوالي ٤٤٠٠ شخص. وفي المقابل، أُطلِق سراح ستة أسرى من جنود الاحتلال الإسرائيلي الذين كانوا محتجزين بواسطة قوات منظمة التحرير في طرابلس، لبنان. تم تقديم خيارين للأسرى المحررين: الاختيار بين ترحيلهم إلى الجزائر أو الإفراج عنهم في جنوب لبنان. قبلت الحكومة الجزائرية باستضافة ٣٣٠ أسيرًا كأبطال محررين، بينما اختار ١١٠٠ أسير الإفراج عنهم في جنوب لبنان. تم تنفيذ عملية نقل الأسرى المتجهين إلى الجزائر على متن طائرات ناقلة كبيرة، بتنسيق مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر وبالتعاون مع الحكومة الفرنسية[٢٩٧].

صفقة تبادل الأسرى بين حركة المقاومة الإسلامية (حماس) والاحتلال الإسرائيلي ٢٠١١ أو صفقة شاليط أو صفقة وفاء الأحرار كما يسميها الفلسطينيون، تدعوها إسرائيل بـ إغلاق الزمن، تعدّ إحدى أضخم عمليات تبادل الأسرى العربية الإسرائيلية، كانت مميزة لأن الفلسطينيين استطاعوا الحفاظ على الجندي الإسرائيلي أسيرًا لنحو ٥ سنوات رغم خوض إسرائيل حربين على قطاع غزة. تضمنت الصفقة افراج إسرائيل عن ١٠٢٧ أسيراً فلسطينياً مقابل أن تفرج حركة حماس عن الجندي الإسرائيلي الأسير جلعاد شاليط. وقد أعلن عن التوصل لهذه الصفقة في ١١ أكتوبر ٢٠١١ بوساطة مصرية، وتعد

---

٢٩٦. مركز المعلومات الوطني الفلسطيني – وفا. د.ت. "عمليات تبادل الأسرى". https://info.wafa.ps/ar_page.aspx?id=4004. التصفح في ٨ مايو ٢٠٢٢.

٢٩٧. غنيم. ٢٠١٨. *الحماية القانونية للأسرى وفقاً لأحكام القانون الدولي الإنساني*. ص. ٦١.

هذه الصفقة الأولى في تاريخ القضية الفلسطينية التي تمت فيها عملية الأسر ومكان الاحتجاز والتفاوض داخل أرض فلسطين.

وبخلاصة هذا المطلب يتضح للباحث أن الاحتلال الإسرائيلي من بداية وجوده على أرض فلسطين أنكرت سلطاته تطبيق القانون الدولي الإنساني على الأراضي الفلسطينية المحتلة، بادعاء أنها سيطرت على هذه الأرض بعد حرب دفاع عن النفس واسترجاع أراضيها، ولم تكن هذه الأرض خاضعة لسيطرة دولة ذات سيادة طرف في معاهدة جنيف الأربع لعام ١٩٤٧م. هذا النقاش مثير للجدل، حيث تثير قضية الأسرى الفلسطينيين في الاحتلال الإسرائيلي شجونًا كبيرة وتعتبر قضية حقوق الإنسان الأساسية. يجب مراعاة عدة جوانب في هذا النقاش:

أ. حق الإنسان للحرية: الأسرى الفلسطينيين يحق لهم حق الحرية والحياة الكريمة، ويجب أن تحترم إسرائيل حقوقهم الإنسانية وتأمن لهم المعاملة الإنسانية وفقًا لقواعد القانون الإنساني الدولي.

ب. الاتفاقيات الدولية: الأسرى الفلسطينيون يحق لهم حماية وفقًا لاتفاقيات دولية مثل الاتفاقيات الرابطة بحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، وقد تم تحديد حقوق الأسرى ومعاملتهم في هذه الاتفاقيات.

ج. المعاملة الإنسانية: ينبغي لإسرائيل أن تتعامل مع الأسرى الفلسطينيين بشكل إنساني وفقًا للمعايير الدولية، بما في ذلك ضمان حقهم في عدم التعرض للتعذيب أو المعاملة اللاإنسانية.

د. مبدأ العدالة: يجب على إسرائيل التعامل مع الأسرى الفلسطينيين بشكل عادل ووفقا للقوانين المعترف بها دوليا، بما في ذلك ضمان حق المحاكمة العادلة ومنع التعذيب والمعاملة السيئة.

هـ. حق العودة: قضية الأسرى الفلسطينيين ترتبط بحق عودتهم إلى أراضيهم وضمان حماية حقوقهم كسكان أصليين للأرض.

و. حل النزاع: ينبغي أن يسهم الإفراج عن الأسرى الفلسطينيين في تحقيق السلام وحل النزاع الإسرائيلي الفلسطيني، ويمكن أن يشكل الإفراج عن الأسرى خطوة نحو بناء الثقة بين الطرفين.

ز. حق المحاكمة: يجب توفير حق المحاكمة العادلة للأسرى ومنحهم حق الدفاع وفقًا للقوانين الدولية والقوانين الداخلية.

إذا استمر احتجاز الأسرى الفلسطينيين حتى نهاية النزاع، يجب أن يتم ذلك وفقًا للقوانين الدولية وحقوق الإنسان، ويجب على المجتمع الدولي والجهات الحقوقية مراقبة الوضع والضغط من أجل إطلاق سراح الأسرى والحفاظ على حقوقهم.

وبناء على ذلك قام الاحتلال الإسرائيلي بمحاكمة الفلسطينيين بناء على أوامر عسكرية بمحاكم عسكرية من دون أي محاسبة أو مسائلة من قبل المجتمع الدولي، وهذا ما يمثل انتهاكاً صارخاً لقواعد القانون الدولي الإنساني الذي يعتبر الركيزة الأساسية والأولى في الدفاع عن أسرى الحرب وحمايتهم.

٤,٢,٢ دور فلسطين في حماية الأسرى الفلسطينيين بعد الانضمام للأمم المتحدة

قدم الرئيس الفلسطيني طلبًا للحصول على صفة دولة مراقبة غير عضو لدى الأمم المتحدة، بهدف تحويل منظمة التحرير الفلسطينية إلى دولة ذات كيان مستقل في إطار الأمم المتحدة. تمكنت فلسطين بالفعل من الحصول على هذه الصفة المراقبة غير العضو في الأمم المتحدة. تم اتخاذ هذا القرار من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة في ٢٩ تشرين الثاني ٢٠١٢م، حيث صوت ١٣٨ دولة لصالح هذا القرار، بينما صوت ٩ دول ضد وامتنعت ٤١ دولة عن التصويت، وتغيبت ٥ دول عن الحضور[٢٩٨]، ولبيان هذا المطلب سنتناوله بالشرح في فرعين:

٢٩٨. المرجع نفسه. ص. ٦٢.

٤,٢,٢,١ الآثار المترتبة على انضمام فلسطين للأمم المتحدة

يتيح قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ١٩/٦٧ لفلسطين أنه يمكنها من الانضمام لمنظمات دولية، مثل: المحكمة الجنائية الدولية، فهي بالنسبة للصفة المكتسبة تجعل فلسطين في مركز متساوي مع صفة الفاتيكان، وبناءً على ذلك مارست فلسطين حقها في التصويت لأول مرة بموجب صلاحياتها الجديدة في منظمة الأمم المتحدة في نوفمبر ٢٠١٣م للتصويت لانتخاب أحد قضاة محكمة الجزاء الدولية الخاصة بيوغوسلافيا السابقة[٢٩٩]، كما أنها تعزز الإمكانيات المتاحة أمام فلسطين للانضمام للمعاهدات الدولية، ولا سيما مواثيق القانون الدولي واتفاقيات جنيف الأربعة [٣٠٠].

كما ترتب على هذا القرار تعزيز الانطباع في البيئة السياسية الدبلوماسية أن حدود ١٩٦٧م هي حدود الدولة الفلسطينية المستقبلية واعتبارها من قبل الأراضي المحتلة وليس من قبيل الأراضي المتنازع عليها، بالإضافة إلى التأييد الفلسطيني الداخلي لهذه الخطوة واعتبارها أنها ساهمت في سد الفجوات في الجسد السياسي الفلسطيني وتعزيز موقفهم أمام الاحتلال الإسرائيلي [٣٠١].

وقد نشأت بعض الآثار السياسية والقانونية بالنسبة لحصول الفلسطينيين على صفة دولة عضو مراقب في الأمم المتحدة، ومن الآثار القانونية غير المباشرة لاكتساب فلسطين هذه الصفة قبول فلسطين في بعض المنظمات والمعاهدات الدولية، هذا ما يؤدي إلى تعزيز توطيد وشرعية شخصيتها القانونية بصفة عامة، وتحقيق عدد من المكاسب من الاستراتيجية المرتقبة، حيث أنه سيستفيد الفلسطينيون من الآليات التي تكفل إخضاع إسرائيل للمحاسبة والمسائلة عن مخالفاتها للقانون الدولي الإنساني التي ارتكبتها، فلم

---

٢٩٩. الجمعية العامة للأمم المتحدة. ٢٠١٩. *قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ١٩/٦٧* . نيويورك: الأمم المتحدة.

٣٠٠. مؤسسة الحق. ٢٠ يوليو ٢٠١١. "الأسئلة المثارة حول المبادرة التي أطلقتها القيادة الفلسطينية للتوجه إلى هيئة الأمم المتحدة في شهر أيلول / سبتمبر وإجابات مؤسسة الحق عليها". *مؤسسة الحق*. https://www.alhaq.org/ar/advocacy/2576.html. التصفح في ٢٠ يوليو ٢٠١١م.

٣٠١. عبد الحي، وليد. ٢٠١٢م. "الدولة الفلسطينية بين الرمزية والمضمون". *مركز الجزيرة للدراسات*. https://studies.aljazeera.net/en. التصفح في ٨ مايو ٢٠٢٢.

تزل إسرائيل تستفيد حتى هذه اللحظة من وضع أقامته بنفسها من الإفلات من العقوبة ووفر لها الحماية كما كانت العدالة فيها رهينة لسياسة طاولة المفاوضات وعملية السلام التي لم تتحقق بعد، كما يكفل انضمام فلسطين إلى الاتفاقيات والمعاهدات والمنظمات الدولية وصولها إلى مؤسسات قضائية ومحافل دولية جديدة، بما فيها هيئة الأمم المتحدة والمحكمة الجنائية الدولية، كما سيصبح الخيار متاحاً أمام فلسطين لطلب إصدار فتوى من محكمة العدل الدولية حل الصفة القانونية التي يكتسبها الاحتلال بسبب الانتهاكات التي تسببها السلطات الإسرائيلية بحق القانون الدولي، عدا عن أنه سيحظى الفلسطينيون بقدر كبير من الدعم والتفاعل السياسي الذي يمكنهم من ممارسة الضغط على المجتمع الدولي لكي يمتثل من المسؤولية الملقاة على عاتقه في وضع حد لتمادي إسرائيل في ممارسة المخالفات بحق قواعد القانون الدولي وأحكامه، وقد تتأثر المؤسسات الحكومية الفلسطينية في فلسطين المحتلة من انضمام فلسطين للمعاهدات الدولية المنظمة بموجب أحكام القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، وذلك بإخضاع عملها للتدقيق والمراقبة الشاملة من قبل هذه الأجهزة للتأكد من مدى حمايتها لحقوق المواطنين الفلسطينيين الذين يخضعون لاختصاصها[٣٠٢].

ومن المعلوم أن الدولة لا تتأثر بقيام الاحتلال على أراضيها، فالاحتلال لا ينفي وجود الدولة ولا يحل محلها من الناحية القانونية، كما لا يشترط لإقامة الدولة وجود الاحتلال، والذي لا يزيد تأثيره عن الحد من قدرة الدولة على ممارسة سيادتها على إقليمها، ولقد جرى التأكيد على سيادة الشعب الفلسطيني وحصوله على استقلاله على إقليمه، بالإضافة إلى حقه الجوهري في تقرير مصيره، وهذا يظهر في الكثير من قرارات الأمم المتحدة وفي البيانات الرسمية التي جاءت على لسان الكثير من الدول [٣٠٣].

---

٣٠٢. مؤسسة الحق. ٢٠ يوليو ٢٠١١. "الأسئلة المثارة حول المبادرة التي أطلقتها القيادة الفلسطينية للتوجه إلى هيئة الأمم المتحدة. ص. ٣.

٣٠٣. المرجع نفسه. ص. ٦.

ومن أهم القرارات التي جاءت بها الجمعية العامة للأمم المتحدة بخصوص حق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره، قرار رقم ٣٢٣٦ والقرار رقم ٢٦٤٩ والتي أكدت فيها على أنه حق ثابت غير قابل للتصرف وأنه من حق الشعب الفلسطيني إقامة دولته المستقلة ذات السيادة والكيان المستقل [٣٠٤].

٤,٢,٢,٢ الآثار المترتبة على انضمام فلسطين للأمم المتحدة بخصوص قضية الأسرى

إن منح فلسطين وصف دولة عضو مراقب في الأمم المتحدة ومن ثم انضمامها إلى المحكمة الجنائية الدولية بشكل رسمي له تأثيره الكبير على قضية الأسرى الفلسطينيين القابعين في سجون الاحتلال الإسرائيلي باعتبارها من القضايا الهامة على الصعيد الفلسطيني بشكل عام، نظراً لأنها طالت عدداً كبيراً من الشعب الفلسطيني وبشكل أساسي في قطاع غزة والضفة الغربية، ونظرا لأهمية هذه القضية فإنه من الضروري التسريع بالقيام بعمل دبلوماسي وسياسي مبرمج بغية تدوينها والاستفادة قدر الإمكان من القرارات والقوانين الدولية ذات الصلة، خاصة بعد أن أصبحت فلسطين عضواً مراقباً في الأمم المتحدة[٣٠٥].

وتتجلى أهمية ملف قضية الأسرى للفلسطينيين بشكل خاص في الأسباب التالية[٣٠٦]:

١. بسبب محاولة الكيان الإسرائيلي تجريد الأسرى من صفتهم الشرعية والقانونية كأسرى حركة تحرر وطني ناضلوا بشكل مشروع وفق كافة الشرائع والقوانين والأنظمة والقرارات الدولية والتعاطي معهم كإرهابيين ومجرمين حرب.

---

٣٠٤. موقع مكتبة الأمم المتحدة. https://digitallibrary.un.org

٣٠٥. السهلي، نبيل. ٢٠١٢. "امكانية تدويل قضية الأسرى الفلسطينيين". *الجزيرة*. https://www.aljazeera.net/opinions/2012/12/30/%D8%A5%D9%85%D9%83%D8%A7%D9%86%D9%8A%D8%A9-%D8%AA%D8%AF%D9%88%D9%8A%D9%84-%D9%82%D8%B6%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%B3%D8%B1%D9%89-2. التصفح في ٨ مايو ٢٠٢٢.

٣٠٦. *مجلة الاستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية*. ج. ٦. عدد (٢): ديسمبر. ص. ٣٠٩٣.

٢. ولعدم وجود رادع لحكومة الاحتلال جعلها تسارع في سن التشريعات العنصرية التي تنتهك حقوق الأسرى، وعدم اعترافها بانطباق اتفاقيات جنيف على المعتقلين.

٣. إصدار أحكام تفرض على الأسرى دفع تعويضات لصالح الجنود والمستوطنين خلال سياسة القضاء العسكري في المحاكم العسكرية الإسرائيلية.

٤. أن أغلب القضايا والشكاوى التي يتم رفعها أمام محكمة العدل العليا بالنسبة لممارسات الاحتلال بحق الأسرى يتم ردها وتقدم دون جدوى.

كما أن تغيير الوضع القانوني لمنظمة التحرير من حركة تحرر وطني إلى دولة فلسطين يؤدي إلى اعتبار الأراضي المحتلة في قطاع غزة والضفة الغربية في إطار دولة فلسطين تحت الاحتلال، هذا ما يكسب الأسرى الفلسطينيين السلطة الشرعية القانونية باعتبارهم أسرى حرب يحملون صفة المقاتلين الشرعيين، وأسرى دولة مستقلة محتجزين كرهائن يتوجب اطلاق سراحهم فوراً، ويؤكد حقوقيون أن انضمام فلسطين إلى اتفاقيات جنيف الأربعة المعتمدة في عام ١٩٤٩ والبروتوكولات الملحقة بها سيفتح المجال أمام تدويل قضية الأسرى للضغط على المجتمع الدولي بالنسبة للدول الأطراف واتفاقيات جنيف لبحث قضية الأسرى وحقوقهم، وبيان طبيعة الالتزامات القانونية الناشئة على إسرائيل بشأن أسرى دولة محتلة، ودور الدول الأطراف في مواجهة الانتهاكات الإسرائيلية بحقوق الأسرى الفلسطينيين، كما أن الانضمام لنظام محكمة العدل الدولية الأساسي يفتح المجال أمام طلب إصدار الفتاوى القانونية، كما يفتح المعارك القانونية الدولية مع الاحتلال حول موضوع الأسرى الفلسطينيين، إضافة إلى إتاحة المجال لرفع دعاوى قانونية أمام المحاكم الوطنية للدول التي قبلت بفتح ولايتها أمام هذه القضايا [٣٠٧].

٣٠٧. السهلي. ٢٠١٢. "امكانية تدويل قضية الأسرى الفلسطينيين".

وبانضمام فلسطين لاتفاقيات جنيف الأربعة والبروتوكولات الإضافية، يجعل من أفراد المقاومة الفلسطينية المحتجزين لدى الاحتلال الإسرائيلي يتمتعون بوصف أسرى حرب، إلا أن إسرائيل متمسكة بعدم انطباق اتفاقيات جنيف الأربعة على أراضي فلسطين المحتلة، وعدم الاعتراف بشرعية أفراد الكفاح المسلح واعتبارهم محاربين غير قانونيين ووصفهم بالسجناء الأمنيون، وذلك لإنكار حقوق شعبها بما فيهم الأسرى والتملص من التزاماتها وإمكانية مساءلتها في إطار القانون الدولي الإنساني وأمام المحكمة الجنائية الدولية [٣٠٨].

ولقد اعتبر البروتوكول الأول الملحق باتفاقيات جنيف الأربع مقاومة حركات التحرر الوطني للاحتلال يدخل ضمن النزاعات الدولية المسلحة، وأكد على أن أسرى حركات المقاومة يعتبرون أسرى حرب ويجب معاملتهم على هذا الأساس[٣٠٩].

فرفض الاحتلال الإسرائيلي الاعتراف بأفراد المقاومة الفلسطينية المحتجزين بوصف الأسرى راجع إلى اعتقاده بأن ما يقوم به من أفعال بحق الفلسطينيين ما هو إلا سبيل لاسترجاع أراضي اليهود أصلاً، إذ إن الفلسطينيون لا يملكون مقومات الدولة وهم ليسوا سكان أصليين لهم حق الدفاع عن أراضهم وإنما متنازع عليها، وبالرغم من انضمام فلسطين لاتفاقيات جنيف إلا أن إسرائيل رفضت منح مركز أسير حرب للفلسطينيين المقاتلين والمعتقلين داخل سجونها، باعتبار أن المقاومين الفلسطينيين لا ينتمون لجيش منظم أو أفراد مقاومة معترف بهم فإنها لا تمنحهم صفة الأسرى وستظل تعاملهم على كونهم سجناء

٣٠٨. بوخاري. ٢٠١٥م. *تداعيات انضمام فلسطين للمحكمة الجنائية الدولية على قضية الأسرى*. ص. ٢٠٨٦.

٣٠٩. غنيم. ٢٠١٨. *الحماية القانونية للأسرى وفقاً لأحكام القانون الدولي الإنساني*. ص. ٦٣.

أمنيون وإرهابيون لا حقوق لهم [٣١٠]. وعلى القيادة الفلسطينية أن تعمل جاهدة على استغلال بعض المسائل التي تخدم قضية الأسرى، ولعل أهمها[٣١١]:

١. عدم استفادة من الشرعية الدولية والقضاء الدولي: رغم صدور مئات القرارات من الجمعية العامة للأمم المتحدة المتعلقة بالقضية الفلسطينية، والتي تؤكد حقوق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره واستخدام الكفاح المشروع بمختلف أشكاله، إلا أن القيادة الفلسطينية لم تستفد بشكل كامل من هذه القرارات بسبب مخاوف من تصاعد التصعيد مع إسرائيل.

٢. تحمل السلطة الفلسطينية تكاليف الأسرى: تم تحميل السلطة الفلسطينية بطريقة غير مباشرة مسؤوليات الاعتناء بالأسرى الفلسطينيين من خلال تقديم الدعم المالي لهم وتغطية التكاليف المرتبطة بإعاشتهم والغرامات المفروضة عليهم، مما يجعلها تتحمل أعباء مالية إضافية.

٣. النقاش حول وضع الأسرى: ما زال هناك نقاش داخلي بين الفلسطينيين بخصوص صفة الأسرى الفلسطينيين في الاحتلال، حيث يرى البعض أنه يجب أن يعتبروا أسرى حرب بموجب القانون الدولي، فيما يرون آخرون أن الاعتراف بذلك قد يؤدي إلى استمرار احتجازهم حتى نهاية النزاع، وبالتالي استمرار احتجازهم لفترة أطول حتى نهاية النزاع، خاصة في ظل عدم وجود حل سياسي دائم للنزاع الفلسطيني الإسرائيلي. قد يرى بعض الناس أن هذا الموقف يمكن أن يُفضي هذا الأمر إلى زيادة معاناة الأسرى وتأزم الوضع الإنساني على الأرض مما يؤدي إلى تكرار الانتهاكات المرتبطة بحقوق الإنسان وحقوق الأسرى.

إن وضع الأسرى الفلسطينيين في السجون هو موضوع حساس ومؤلم، حيث يعيش الكثير منهم ظروفاً صعبة وغير إنسانية. يتعرض الأسرى الفلسطينيين لانتهاكات خطيرة من قبل سلطات

---

٣١٠. بوخاري. ٢٠١٥م. *تداعيات انضمام فلسطين للمحكمة الجنائية الدولية على قضية الأسرى*. ص. ٢٠٨٦.

٣١١. غنيم. ٢٠١٨. *الحماية القانونية للأسرى وفقاً لأحكام القانون الدولي الإنساني*. ص. ٦٤.

الاحتلال الإسرائيلي، بما في ذلك التعذيب، الاحتجاز التعسفي، الانتهاكات الجنسية، الإهمال الطبي، والإهانة والتنكيل. حيث يُجبر الأسرى الفلسطينيون في السجون على مواجهة ظروف صعبة مثل الازدحام الشديد، نقص الرعاية الصحية، سوء الإعاشة، وانتهاكات حقوق الإنسان. إضافة إلى ذلك، يُمنَع العديد من الأسرى من الاتصال بعائلاتهم، ويرفض لهم حق الدفاع والعدالة في المحاكمات القضائية. وتحث المنظمات الحقوقية الدولية إسرائيل على احترام حقوق الأسرى والالتزام باتفاقيات جنيف والقانون الدولي الإنساني في معاملتهم. وتدعو إلى تحسين الظروف داخل السجون وتوفير الرعاية الصحية اللازمة وتأمين الاتصال بالعائلات وتوفير ظروف إنسانية للأسرى. كما تشدد المنظمات الحقوقية على أهمية الوقوف إلى جانب الأسرى الفلسطينيين وضمان حقوقهم، والعمل على إيجاد حلول سياسية لهذه القضية الصعبة التي تشمل إطلاق سراح الأسرى الذين يُحتجزون بشكل غير عادل وتحقيق العدالة والمساءلة للانتهاكات المرتكبة ضدهم.

٤. دور المحكمة الجنائية الدولية: بفضل انضمام فلسطين للمحكمة الجنائية الدولية، يمكن للسلطة الفلسطينية الآن رفع دعاوى ضد انتهاكات الاحتلال الإسرائيلي أمام المحكمة. هذه الخطوة تشكل فرصة لتحقيق عدالة دولية بشأن الأسرى الفلسطينيين وغيرهم من القضايا ذات الصلة.

وبناءً على ما سبق ذكره يتضح للباحث أنه وإن كان قرار الجمعية العامة رقم ١٩/٦٧ والذي أعطى فلسطين صفة عضو مراقب بالأمم المتحدة مكن فلسطين من الانضمام للاتفاقيات الدولية والمنظمات الدولية، إلا أن وضع فلسطين من الناحية الواقعية لم يختلف كثيراً عما كان عليه قبل صدور القرار، فلا تزال إسرائيل تتدخل في جميع الشؤون الداخلية للفلسطينيين، كما لازالت تضيق الخناق أكثر فأكثر من أجل الخضوع والاستسلام لها ، وما تزال إسرائيل تتعامل مع الأسرى على أنهم سجناء إرهابين

وأمنين تتم محاسبتهم تبعاً لقانونها الداخلي بالرغم من وجود الاتفاقيات الدولية وانضمام فلسطين لها إلا أنها لم تلزم إسرائيل على الأخذ بها. هناك عدة طرق يمكن من خلالها إلزام إسرائيل باحترام قواعد القانون الدولي الإنساني فيما يتعلق بقضية الأسرى والمعتقلين الفلسطينيين. ومن هذه الطرق:

١. المحاكم الدولية: يمكن تقديم شكوى إلى المحاكم الدولية مثل المحكمة الجنائية الدولية أو المحكمة العدلية الدولية وطلب فتح تحقيق في انتهاكات إسرائيل لحقوق الإنسان وقواعد القانون الدولي الإنساني فيما يتعلق بالأسرى والمعتقلين الفلسطينيين.

٢. الضغط الدولي: يمكن للمجتمع الدولي والمنظمات الحقوقية والجهات الدبلوماسية زيادة الضغط على إسرائيل للامتثال لقواعد القانون الدولي الإنساني وضمان حقوق الأسرى والمعتقلين الفلسطينيين.

٣. التقارير والشهادات: منظمات حقوق الإنسان يمكنها نشر تقارير وشهادات بشكل دوري توثق انتهاكات إسرائيل لحقوق الأسرى والمعتقلين وتقديمها إلى المجتمع الدولي للتوعية والدعوة لاتخاذ إجراءات.

٤. العقوبات الدولية: يمكن للمجتمع الدولي فرض عقوبات اقتصادية أو سياسية على إسرائيل إذا استمرت في انتهاكاتها لقواعد القانون الدولي الإنساني ورفضها الامتثال لتلك القواعد بشأن الأسرى والمعتقلين الفلسطينيين.

تلك الإجراءات والآليات يمكن أن تشكل ضغطًا على إسرائيل للامتثال للقواعد الدولية وضمان حماية حقوق الإنسان للأسرى والمعتقلين الفلسطينيين.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

٤,٣ وضع الأسرى الفلسطينيين في سجون الاحتلال الإسرائيلي

منذ أول الزمان حتى وقتنا الحاضر تمخضت أهوال الحرب عن رعب ومعاناة ودمار وخراب يشمل كل شيء، لدرجة تعجز البشر عن وصفه لملايين السنين، كما ويعتبر أسر الجنود والمدنيين نتيجة من نتائج الحرب، بل هو من أخطر النتائج التي تواجه الدول التي تخوض الحرب وذلك بسبب الأعداد الكبيرة من الأسرى الذين يقبعون تحث سيطرة الدولة المعادية، وبذلك تحتل قضية الأسرى مكانة متميزة خاصة لدى الفلسطينيين، لما تنطوي عليه من معاني سياسية وإنسانية وقانونية.

ومنذ عام ١٩٦٧م أصرت سلطات الاحتلال الإسرائيلي بعدم إخضاع الأسرى الفلسطينيين لاتفاقية جنيف الثالثة، على الرغم من انضمامها إليها، وأخضعوا عليهم القرارات العسكرية التي لا تستجيب لضوابط أو معايير دولية، ولم يكن الأمر مختلفاً بعد إعطاء فلسطين صفة عضو مراقب في الأمم المتحدة وانضمامها للمعاهدات والمنظمات الدولية، وهذا إن دل فإنه يدل على غطرسة الاحتلال الصهيوني[٣١٢]. وسيقوم الباحث في هذا المبحث باستكمال ما سبق دراسته بمطلبين، ليكون تقسيم هذا المبحث كالتالي:

٤,٣,١ الأسرى الفلسطينيين في سجون الاحتلال الإسرائيلية

لا شك في أن قضية الأسرى والمعتقلين الفلسطينيين من القضايا العالمية والعربية والمحلية التي تقلق الشعب الفلسطيني والشعوب العربية والأجنبية المتعاطفة مع الشعب الفلسطيني، خاصة وأن الأسرى يعانون داخل سجون الاحتلال الإسرائيلي لأبشع أنواع التعذيب والإذلال والتي سبق وأن ذكرنا بعض صورها فيما سبق، كالإهمال الطبي ونقص الحاجات الأساسية للحياة الكريمة داخل السجون والعزل والحرمان من زيارة الأهل وغيرها الكثير من الأساليب والانتهاكات الصارخة بالقانون الدولي الإنساني،

٣١٢. بوخاري. ٢٠١٥م. *تداعيات انضمام فلسطين للمحكمة الجنائية الدولية على قضية الأسرى*. ص. ٢٠٨٦.

رفضت إسرائيل تنفيذ الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الأسرى واستمرت في إهانتهم، ويعاني الشعب الفلسطيني بشكلٍ متفاقم من آثار وجود الاحتلال الإسرائيلي وسياسته القمعية والاستبدادية التي تشمل جميع جوانب الحياة. يعمل الاحتلال الإسرائيلي بصورة استمرارية على تنفيذ حملات اعتقال واسعة النطاق، وتقوم السلطات الإسرائيلية بسجن مئات الآلاف من الفلسطينيين بأسباب تافهة، ويجدر بالذكر أن هذه السجون تفتقر إلى أبسط مقومات الحياة الإنسانية[٣١٣].

ومن الطبيعي أن يكون الأسرى الفلسطينيين هم الفئة الأكثر بؤساً من أسرى العالم، وذلك بسبب الانتهاكات الجسيمة والواضحة وربما العلنية التي تتخذ بحق الأسرى، خاصة انتهاك اتفاقيات جنيف الأربعة ورفض الاحتلال تطبيقها بحق الأسرى ليتم معاملتهم كأسرى حرب، بل ظلت إسرائيل مصممة على معاملتهم كمخربين وسجناء أمنيين وإرهابين ومقاتلين غير شرعيين.

وتستخدم إسرائيل مصطلح مقاتلين غير شرعيين وسجناء أمنيين كي تتحلل من التزاماتها تجاه الأسرى الفلسطينيين وتطبق بحقهم قوانينها المحلية التي كانت مطبقة قبل مجيء الاحتلال، فيما يسعى الفلسطينيون بعد حصولهم على الصفة الجديدة لتثبيت وضعهم لأخذ صفة أسرى حرب، بينما أن المقاتل غير الشرعي يشمل الجواسيس والمرتزقة والإرهابي والجندي الفار من الحرب والمقاتل الذي عمل ضمن قوات العدو[٣١٤]. ولتوضيح وضع الأسرى الفلسطينيين في سجون الاحتلال الإسرائيلي، سنتناول هذا المطلب بالدراسة والتحليل في فرعين:

---

٣١٣. غنيم. ٢٠١٨. *الحماية القانونية للأسرى وفقاً لأحكام القانون الدولي الإنساني*. ص. ٦٦.

٣١٤. مغازي، ماهر سليم. ٢٠١٧م. *الوضع القانوني للأسرى الفلسطينيين في السجون الإسرائيلية*. (رسالة ماجستير). جامعة الأقصى غزة. ص. ٨٧.

٤,٣,١,١ تعريف الأسير الفلسطيني من وجهة نظر فلسطينية وأخرى إسرائيلية

لقد عرف قانون الأسرى والمحررين الصادر عن السلطة الفلسطينية الأسير الفلسطيني بأنه:"كل من يقبع في سجون الاحتلال الإسرائيلي على خلفية مشاركته في النضال ضد الاحتلال"[٣١٥]، بمعنى أن كل مواطن يتم اعتقاله من قبل سلطات الاحتلال بسبب مقاومته للاحتلال على خلفية تنظيمية أو سياسية أو أمنية أو عسكرية يعتبر أسير، دون تمييز لجنس أو عمر، فسجون الاحتلال الإسرائيلي تعج بالرجال والنساء والأطفال والمرضى وفيهم العمال والطلاب والطالبات والنواب والوزراء والأمهات وربات البيوت، ومنهم من تعتقله القوات الإسرائيلية بدون لائحة اتهام ضمن ملف سري لتخوفات ومبررات أمنية لا أساس لها كالمعتقل الإداري[٣١٦].

وبناءً على ما سبق ذكره في هذه الدراسة سابقاً، فإنه يخرج وفق هذا التعريف ما يعرف بالجواسيس والمرتزقة من عداد المقاتلين، فلا يعتبرون أسرى حرب رغم مشاركتهم في العمليات الحربية [٣١٧].

إلا أن الاحتلال الإسرائيلي يصر على تعريف الأسير الفلسطيني بأنه: "سجين يستحق العقاب والتأديب ويتعمد في وصفه استخدام كلمة مخرب، ومعاملته على أنه مجرم ارتكب خطأ يستحق عليه السجن والعقاب، كما رفض الاعتراف للأسرى بأنهم أسرى سياسيون أو أنهم أسرى حرب يناضلون في سبيل قضية حق وواجب، ويرفض تصنيف اعتقالهم بأنه اعتقال سياسي" [٣١٨]. على الرغم من انضمام دولة فلسطين إلى اتفاقيات جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ وبروتوكوليها الإضافيين لعام ١٩٧٧، إلا أن

---

٣١٥. المادة ١ من قانون الأسرى والمحررين الفلسطينيين، رقم ١٩ لعام ٢٠٠٤.

٣١٦. بوخاري. ٢٠١٥م. *تداعيات انضمام فلسطين للمحكمة الجنائية الدولية على قضية الأسرى*. ص. ٢٠٨١. ويعرف الاعتقال الإداري استناداً لاتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩م بأنه:" حرمان شخص ما من حريته بناءً على أمر من السلطة التنفيذية وليس القضائية، دون توجيه تهم جنائية أو أمنية ضد المحتجز أو المعتقل إدارياً".

٣١٧. مغازي، ماهر سليم. ٢٠١٧. *الوضع القانوني للأسرى الفلسطينيين في السجون الإسرائيلية*. ص. ٤٠.

٣١٨. بوخاري. ٢٠١٥م. *تداعيات انضمام فلسطين للمحكمة الجنائية الدولية على قضية الأسرى*. ص. ٢٠٨١.

إسرائيل تجاهلت تمامًا اعتبار الأسرى الفلسطينيين كأسرى حرب وفقًا لأحكام اتفاقية جنيف الثالثة، ورفضت الاعتراف بهم بموجب أحكام اتفاقية جنيف الرابعة[٣١٩].

٤,٣,١,٢ أهم الممارسات التي يجب اتخاذها من قبل الاحتلال بحق الأسرى الفلسطينيين

مما لا شك في أنه يتوجب على الاحتلال تطبيق كافة القوانين والأعراف والقرارات والمواثيق الدولية التي تنص على حماية حقوق وحرية الأسير ورعايتهم جسدياً ونفسياً ومعنوياً، وأن يقدم لمحاكمة عادلة وأمام محكمة مشكلة تشكيلاً قانونياً ونزيهة غير متحيزة وألا يجبر على الاعتراف بفعل أو بقول لم يقترفه، ومن مسؤوليات الاحتلال تجاه الأسرى الفلسطينيين أن[٣٢٠]:

١. عدم نقل الأسير إلى سجون متعددة داخل حدود الكيان الصهيوني، وذلك بأن يقضي حكمه داخل سجن واحد دون تنقل.
٢. أن يتم محاكمة الأسير أمام محكمة مشكلة وفق القانون على أن تتم المحاكمة داخل الأراضي المحتلة لا خارجها.
٣. أن يتم احتجاز الأسرى في سجون مهيأة من الناحية الصحية لاستقبال النزلاء بمستوى حياة كريمة، وأن تكون هذه السجون جيدة التهوية والغرف صحية.
٤. أن يتم تقديم العلاج المناسب للأسرى المرضى، كما يجب أن يتم فحصهم بشكل دوري بحدود مرة كل عام على الأقل.
٥. أن يتم معاملة الأسير الفلسطيني معاملة إنسانية، كأن يسمح له بالزيارة وممارسة الأنشطة الذهنية والدينية وكذلك الالتحاق بالتعليم العالي والثانوي وأن يحصل الأسير على كافة المخصصات

٣١٩. غنيم. ٢٠١٨. *الحماية القانونية للأسرى وفقاً لأحكام القانون الدولي الإنساني*. ص. ٦٨.

٣٢٠ مغازي، ماهر سليم. ٢٠١٧م. *الوضع القانوني للأسرى الفلسطينيين في السجون الإسرائيلية*. المرجع السابق. ص١٠٦-١٠٧.

المالية التي تمكنه من شراء مستلزماته، وأن يسمح له بإعداد طعامه بنفسه وأن يحصل على ملابس مرتين في السنة.

تبرر إسرائيل معاملتها للمقاتلين الفلسطينيين وعدم منحهم صفة أسرى حرب بزعم أن المقاومين الفلسطينيين ليسوا تابعين لأي دولة معينة، وبالتالي لا يستوفون شروط الاعتراف بصفتهم أسرى حرب. وترى أيضًا أنها لم تحتل الأراضي الفلسطينية من قبل دولة ذات سيادة، حيث كانت الأردن ومصر تسيطران على مناطق مثل قطاع غزة والضفة الغربية في وقت سابق، ولم تكن تلك الأراضي تحت سيطرة دولة واحدة[٣٢١].

يمكن التمييز بين أسير الحرب والمعتقل، بأن الأسير هو أحد أفراد القوات المسلحة أو أحد الحركات التابعة لها، ويقع في قبضة العدو أثناء سير الأعمال الفدائية، فيعامل هؤلاء معاملة الأسرى وفقاً لاتفاقية جنيف الثالثة الخاصة بمعاملة أسرى الحرب، بينما يعتبر المعتقل هو الشخص المدني الذي يقع في قبضة العدو أثناء النزاعات المسلحة الدولية أو في الأراضي المحتلة، ويتم معاملة الأشخاص المعتقلون وفقاً لاتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩م بشأن حماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب [٣٢٢]، وبذلك تكون قد اختلفت الآراء حول طبيعة الاتفاقية التي يجب تطبيقها على الأسرى الفلسطينيين. وتوجد فئة من الفلسطينيين تتعرض لاختطاف وتوجيه لهم تهم، تليها احتجازهم كرهائن، وهذه الفئة تُعَد ضحايا لجريمة حرب بموجب نصوص نظام روما الأساسي الصادر عن المحكمة الجنائية الدولية.

ويرى الباحث أن الفلسطينيين الذين يحرموا من حريتهم أسرى حرب، فليسوا سجناء أمنيين ولا مخربين إرهابيين كما تصفهم إسرائيل حتى يتسنى تطبيق قانونها الداخلي عليهم، وإنه يتوجب على الاحتلال الإسرائيلي الإفراج عنهم لأن مقاومة الاحتلال لا تعد جريمة بل هو حق وواجب يقع على

٣٢١. غنيم. ٢٠١٨. *الحماية القانونية للأسرى وفقاً لأحكام القانون الدولي الإنساني*. ص. ٦٩.

٣٢٢. مغازي. ٢٠١٧. *الوضع القانوني للأسرى الفلسطينيين*. ص. ٣٠.

الأفراد للتخلص من ذل الاحتلال، فالأسرى الفلسطينيين يعتبرون من ضمن المقاتلين التابعين لحركات التحرر الوطني، والتي أعطاها البروتوكول الإضافي الأول الصادر عام ١٩٧٧م وضعاً مميزاً، وأن الحرب التي تخوضها حركات التحرر هي حرب دولية لذلك يتوجب أن يتم منح المقاتلين الفلسطينيين وصف أسرى حرب ليتمتعوا بحقوق الأسرى حول العالم.

٤,٣,٢ الوصف القانوني للأسرى الفلسطينيين وفق أحكام القانون الإنساني الدولي

لا يقتصر موضوع الأسرى على إقرار الحقوق والضمانات لهم فقط، بل تعزيز وتأكيد حق النضال ومشروعية حق الدفاع ضد قوة الاحتلال، فقد رفضت إسرائيل منح مركز أسير الحرب للفلسطينيين المقاتلين داخل سجونها، وذلك باعتبار أن صفة أسير حرب لا تنطبق إلا على أفراد القوات المسلحة، فإسرائيل تعامل الأسرى على أنهم سجناء لأسباب أمنية وإرهابيين لا حقوق لهم، وتصنيف بعض المقاتلين كمقاتلين غير شرعيين [٣٢٣]، ولبيان الوصف القانوني للأسرى الفلسطينيين وفق أحكام القانون الإنساني الدولي في هذا المطلب، سنشرحه في فرعين:

٤,٣,٢,١ الآراء المختلفة بشأن تكييف وضع الأسرى الفلسطينيين في سجون الاحتلال الإسرائيلي

اختلفت أراء فقهاء القانون الدولي وتباينت بشأن تكييف حالة الأسرى الفلسطينيين في سجون الاحتلال الإسرائيلي، وفي هذا الفرع سيتم التطرق إلى جميع الآراء التي ذهبت إلى تكييف وضع الأسرى الفلسطينيين ومن هذه الآراء ما يلي:

٣٢٣. بوخاري، ٢٠١٥م. *تداعيات انضمام فلسطين للمحكمة الجنائية الدولية على قضية الأسرى*. ص. ٢٠٨٧.

٤,٣,٢,١,١ الرأي الأول: أسرى حرب

في الوقت الحاضر، يسعى الفلسطينيون إلى تأكيد أن الأفراد الذين يعانون من حرمان حريتهم في سجون الاحتلال الإسرائيلي يجب أن يُعاملوا بصفة أسرى حرب، ولا يجب تصنيفهم كمعتقلين كما يدعي الكيان الإسرائيلي. علاوة على ذلك، ينبغي على سلطات الاحتلال أن تُطلق سراحهم، نظرًا لأن الكفاح الوطني ومقاومة الاحتلال ليستا جريمة. يأتي هذا التوجه كتأكيد على أهمية تحديد المكانة القانونية للأسرى الفلسطينيين، وذلك في ضوء انحسار الدور الذي تلعبه اللجنة الدولية للصليب الأحمر في تقديم خدماتها[٣٢٤].

وتأكيداً على أن موضوع معقد ويثير العديد من الجدالات والتساؤلات حول القضايا القانونية والإنسانية، فإن الاعتراف بالأسرى الفلسطينيين كأسرى حرب بموجب القانون الدولي يتطلب من الجانب الإسرائيلي معاملتهم وفقًا للقوانين الدولية المتعلقة بحقوق الأسرى والاحتلال، وتعتمد أهمية هذه النقاشات على التوازن بين حماية حقوق الأسرى وحق تحقيق السلام والعدالة في المنطقة. ومن خلال تصنيف الأسرى الفلسطينيين كأسرى حرب ومن جانب القانون الدولي، يتوجب على الطرف الحاكم "إسرائيل في هذه الحالة" الامتثال لمعايير القانون الدولي الإنساني المتعلقة بحماية وظروف الأسرى، وتشمل هذه المعايير الاحترام الكامل لحقوقهم الإنسانية الأساسية مثل الحماية من التعذيب والمعاملة اللاإنسانية والظروف الإنسانية اللائقة، والتعامل معهم وفقًا لضوابط وقواعد محددة تنص على ضرورة احترام حقوقهم الأساسية وضمان سلامتهم ورعايتهم بما يتوافق مع القوانين الإنسانية الدولية. ومن ناحية أخرى، هناك مخاوف بعض الأطراف من أن الاعتراف بالأسرى الفلسطينيين كأسرى حرب قد يؤدي إلى استمرار احتجازهم لفترة أطول حتى نهاية النزاع، خاصة في ظل عدم وجود حل سياسي دائم للنزاع الفلسطيني

٣٢٤. عوض، معتصم. ٢٠١٢. "تحديث اتفاقية جنيف الثالثة لعام ١٩٤٩م ضرورة لإنهاء معاناة الأسرى الفلسطينيين". *موقع دنيا الوطن*. https://www.alwatanvoice.co. التصفح في ٩ مايو ٢٠٢٢.

الإسرائيلي. قد يرى بعض الناس أن هذا الموقف يمكن أن يُفضي هذا الأمر إلى زيادة معاناة الأسرى وتأزم الوضع الإنساني على الأرض مما يؤدي إلى تكرار الانتهاكات المرتبطة بحقوق الإنسان وحقوق الأسرى.

تنطبق شروط أسير الحرب على أفراد الكفاح المسلح الفلسطيني، حيث إن الكيان الصهيوني قام باحتلال أرض فلسطين وبالتالي يحق للشعب الفلسطيني الدفاع عنه بمختلف الوسائل وفي مقدمة هذه الوسائل الكفاح المسلح، فيترأس حركات الكفاح المسلح قيادات عسكرية وسياسية لكل حركة لها شعار وراية وأذرع عسكرية لتنفيذ عملياتها الحربية ضد العدو وتعترف بها وتقاتل الاحتلال بشكل علني وجهري غير خفي، لذلك من المفترض أن تطبق على أفراد حركات الكفاح المسلح الفلسطيني اتفاقيات جنيف الثالثة التي تتعلق بحماية أسرى حرب وتعطي الأسير حقوق إنسانية وقانونية منذ اللحظة الأولى لاعتقاله إلى أن يتم الإفراج عنه، وتعتبر هذه الحقوق الواردة في اتفاقية جنيف الثالثة بمثابة الحد الأدنى لحقوق الأسرى الذي لا يحق للأسير للتنازل عن حقوقه تحت ضغط العدو [٣٢٥].

وعلى الرغم من ذلك، تبقى إسرائيل مستمرة في رفض فكرة تطبيق اتفاقية جنيف على الأراضي الفلسطينية، ولم تصادق أيضًا على البروتوكول الإضافي الأول لعام ١٩٧٧. وبسبب هذا الرفض، تواصل عدم التعامل مع الأسرى الفلسطينيين الذين قاتلوا من أجل دفاع وطنهم باعتبارهم أسرى حرب، وبدلاً من ذلك، تصفهم بأنهم مقاتلون غير قانونيين وتعتبر أفعالهم جرائم حرب تستدعي محاكمتهم ومحاسبتهم، بغض النظر عن الفئة التي ينتمون إليها. وينجم عن هذا الموقف مجموعة من النتائج، تشمل[٣٢٦]:

---

٣٢٥. حجازي، ماهر. ٢٠١٠. "اتفاقية جنيف الثالثة حول أسرى الحرب". *اللجنة العربية لحقوق الإنسان*. https://www.achr.eu/art. التصفح في ٩ مايو ٢٠٢٢.

٣٢٦. غنيم. ٢٠١٨. *الحماية القانونية للأسرى وفقاً لأحكام القانون الدولي الإنساني*. ص. ٧٣.

١. يُحظر التحقيق مع المحتجزين الفلسطينيين، ويجب عدم إجبارهم على الكشف عن أي معلومات باستثناء الاسم.

٢. يُمنع محاكمتهم كمجرمين.

٣. ينبغي الإفراج عنهم فور انتهاء الأعمال القتالية.

٤. يتوجب عليهم التمتع بجميع جوانب المعاملة الإنسانية المنصوص عليها في اتفاقية جنيف الثالثة.

ولقد أجمعت قرارات الأمم المتحدة على أن المعتقلين من رجال المقاومة المسلحة الوطنية الذين يقاتلون لتحرير أوطانهم من الاستعمار والأنظمة العنصرية وضد السيطرة الأجنبية بكل أشكالها يعاملون حين القبض عليهم واحتجازهم معاملة الأسرى.

ومن أهم هذه القرارات الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة والتي تؤكد هذا المبدأ ما يلي[٣٢٧]:

- القرار رقم ٢٣٨٣ الصادر بتاريخ ١٩٦٨/١١/٧ القاضي باستفادة ثوار رود يسيا من معاملات أسرى الحرب.
- القرار رقم ٢٣٩٥ الصادر بتاريخ ١٩٦٨/١١/٢٩ الذي دعا الحكومة البرتغالية إلى معاملة المعتقلين من الثوار الأفارقة معاملة أسرى حرب.
- القرار رقم ٢٦٧٤ الصادر بتاريخ ١٩٧٠/١٢/٩ الذي أقر بأن المقاتلين التابعين لحركات المقاومة للبحث عن حريتهم في جنوب أفريقيا وكل الأقاليم المحتلة ينبغي معاملتهم إذا ما وقعوا في الأسر معاملة أسرى حرب.

٣٢٧. موقع مكتبة الأمم المتحدة. https://undocs.org.

- القرار رقم ٢٨٥٢ الصادر بتاريخ ١٩٧١ وهو القرار الذي يشمل جميع حركات الكفاح الوطني ضد الاستعمار ضرورة معاملة المعتقلين من تلك الحركات المقاومة معاملة الأسرى، وعلى الرغم من عدم الإشارة الصريحة لحالات الأسرى في سجون الاحتلال الإسرائيلي، إلا أنها تفيد عموم حركات التحرر بالأصل في سبيل الحرية ومن ثم إمكانية سريانها على أفراد المقاومة الفلسطينية.

وكما أن إسرائيل لا تمنح الفلسطينيين المحتجزين لديها صفة أسرى حرب لعدم رغبتها في تطبيق شروط أسرى الحرب بجميع الحالات، فإسرائيل تتجه إلى محاكمتهم وفق قانونها الداخلي الذي أصبحت تعممه على جميع الفئات، فهذا يعتبر انتهاكاً صارخاً تبعاً للاتفاقيات الدولية وأحكام القانون الدولي الإنساني.

٤,٣,٢,١,٢ الرأي الثاني: المختطفون

يرى مناصرو هذا الرأي أن مصطلح "أسرى حرب" غير مناسب للمعتقلين الفلسطينيين في سجون الاحتلال الإسرائيلي، حيث يرون أن هذا المصطلح لا يمت للواقع بالدقة ولا يعبر عن وضعهم القانوني الصحيح. تجدر الإشارة إلى أن إسرائيل قد وقعت على اتفاقيات جنيف ولكنها تدعي عدم انباق هذه الاتفاقيات على حالة الأراضي الفلسطينية المحتلة عام ١٩٦٧ بدعوى عدم وجود مفهوم "الأراضي الفلسطينية" أو وجود "الشعب الفلسطيني". ومن هذا المنطلق، يُعتبر مصطلح "أسرى حرب" غير ملائم إلا في حالة وجود دولة معترف بها تمتلك جيشًا ورتبًا عسكرية، ويمكن تطبيقه في حالات النزاعات المعروفة ضمن إطار دول وجيوش. ويؤكد أن هذا الوضع لا ينطبق على معظم المحتجزين الفلسطينيين، حيث تم اعتقالهم بشكل خاطئ واعتدائي من قبل إسرائيل، وتم احتجازهم بشكل عشوائي

من مناطق إقامتهم وعملهم وحياتهم اليومية. وبناءً على ذلك، فإنهم يُعتبرون رهائن مدنيين يتعرضون للقبض بشكل غير قانوني، ولا يمكن تصنيفهم بصفة "أسرى حرب"[٣٢٨].

وهناك من صرح أن الفلسطيني الذي يقع في قبضة الاحتلال الإسرائيلي في فلسطين التاريخية يعتبر رهينة مختطفاً وليس أسيراً، وأنه يجب محاكمة خاطفيه والعمل على تحريره في أسرع وقت وأن قضية الأسرى الفلسطينيين قضية بالغة الأهمية إلا أنها مهملة، وهناك من أضاف أن هذا الوصف القانوني ينطبق على كل من تم اعتقاله سواء في العالم أو في فلسطين فجميعهم رهائن مختطفون تم اختطافهم بالمخالفة لأحكام اتفاقية مناهضة خطف الرهائن لعام ١٩٧٩م التي وقعت عليها إسرائيل، حيث تعرف هذه الاتفاقية أيضاً باسم اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ وهي تحظر تعذيب الأسرى وامتلاكهم. إن الجريمة الأكبر تعذيب الرهائن بالمخالفة لاتفاقية مناهضة التعذيب لعام ١٩٨٧م، فلذلك كل الفلسطينيين لدى سجون الاحتلال الإسرائيلي من رجال المقاومة أو أطفال أو شيوخ أو نساء أو مدنيين يخضعون لتوصيف قانوني واحد وهو أنهم رهائن مختطفون يتعين الإفراج الفوري عنهم [٣٢٩].

ويعتقد الباحث أنه على الرغم من أن هذا الرأي قد كان مقبولًا عندما كانت السلطة الفلسطينية تخضع لإشراف منظمة التحرير الفلسطينية، فإن الأمور قد تغيرت في الوقت الحاضر. حيث أصبحت فلسطين الآن عضوًا مراقبًا معترفًا به في الجمعية العامة للأمم المتحدة، وتمتلك أوسمة ورتب تماشيًا مع المعايير المعمول بها في أنظمة الدول والقوات المسلحة. ورغم مواصلة إسرائيل لموقفها التصعيدي ورفضها منح فلسطين السيادة الكاملة على أراضيها، فإن هذا لا يغيّر من حق الفلسطينيين في التمتع بالوصف القانوني المناسب والمعاملة الإنسانية اللائقة وفقًا للمعايير الدولية.

---

٣٢٨. شبير، عبد الكريم. ٢٠١٥. "المركز القانوني للأسرى والمعتقلين والرهائن الفلسطينيين في سجون الاحتلال". *موقع دنيا الوطن*. https://www.alwatanvoice.com. التصفح في ٩ مايو ٢٠٢٢.

٣٢٩. مغازي. ٢٠١٧م. *الوضع القانوني للأسرى الفلسطينيين في السجون الإسرائيلية*. ص. ٩٠.

٤,٣,٢,١,٣ الرأي الثالث: المعتقلون

يتمثل هذا الرأي من خلال موقف اللجنة الدولية للصليب الأحمر[٣٣٠]، تقوم اللجنة الدولية للصليب الأحمر على أساس أن أفراد المقاومة الفلسطينية لا يندرجون تحت وصف الأفراد المنتمين لدولة ذات سيادة، إذ لا يحملون صفة مقاتلين ضمن جيش منظم ومعترف به. ويزيد على ذلك، أن منظمة التحرير الفلسطينية لم تكن طرفاً في الصراع العسكري عام ١٩٦٧م[٣٣١].

أثار هذا الرأي مجموعة من الانتقادات التي ترتكز على توجيه اللجنة الدولية للصليب الأحمر انتقادات بسبب منحها للسلطة الاحتلالية شرعية لاعتقال واستجواب أفراد المقاومة الفلسطينية وإخضاعهم للمحاكمة. هذا الموقف يتعارض مع حق المقاومة ضد الاحتلال وحق الشعوب في تقرير مصائرهم. علاوة على ذلك، يشي بمنح السلطة الاحتلالية الفرصة لتجاوز المعايير الدولية المتعلقة بحماية حقوق الأسرى، بسبب عدم الاعتراف بالتزامات اتفاقية جنيف الرابعة لحماية المدنيين. وبذلك، يتيح للاحتلال الإسرائيلي معاملة الأسرى الفلسطينيين على أنهم جناة أو إرهابيون، ويعاقبون على ممارستهم لحقوقهم في الدفاع عن وطنهم وسعيهم نحو تحقيق الاستقلال وتقرير مصيرهم[٣٣٢].

لذلك يرى الباحث أن هذا الرأي يشوبه النقص والقصور على اعتبار أن الأسرى الفلسطينيين سيبقون في سجون الاحتلال الإسرائيلي كمجرمين وسجناء أمنيين كما أنهم لن يتمتعوا بالحقوق التي كفلها القانون الدولي الإنساني.

---

٣٣٠. اللجنة الدولية للصليب الأحمر هي منظمة محايدة ومستقلة تقوم بمهام الحماية الإنسانية وتقديم المساعدة لضحايا العنف المسلح والحرب، وقد أوكلت اللجنة الدولية بموجب القانون الدولي مهمة دائمة بالعمل غير المتحيز لصالح السجناء والجرحى والمرضى والسكان المتضررين من النزاعات.

٣٣١. غنيم. ٢٠١٨. *الحماية القانونية للأسرى وفقاً لأحكام القانون الدولي الإنساني*. ص. ٧٠.

٣٣٢. أبو النصر وسعد. ٢٠١٤. *مكانة أسرى الحرب والمعتقلين في القانون الدولي الإنساني*. ص. ٥١١.

٤,٣,٢,٢ رأي الباحث الخاص

يرى الباحث بأنه وإن تعددت الآراء واختلفت من قبل فقهاء القانون، فمن المنطقي أن يطلق عليهم مصطلح الأسرى على اعتبار أنه المصطلح الأكثر شيوعاً وانتشاراً، كما أن هذا الاصطلاح يعبر عن عدالة القضية الفلسطينية وسمو الأهداف الذي يقبع من أجلها أبناء الشعب الفلسطيني خلف قضبان سجون الاحتلال الإسرائيلي، فيجب أن يظل أي أسير حرب مدان بارتكاب جريمة جنائية أو تأديبية مشمولاً بحماية القانون الدولي الإنساني، بما في ذلك الموضوعات المتعلقة باختيار العقوبة وتنفيذها، والأهم من ذلك ألا تكون العقوبة بأي حال غير إنسانية أو قاسية أو تمثل خطورة على صحة أسرى الحرب، خاصة وأن التعاطي مع الفلسطينيين داخل سجون الاحتلال الإسرائيلي كأسرى حرب، له العديد من الأسانيد والمصادر القانونية، وخاصة اتفاقية جنيف الثالثة الخاصة بأسرى الحرب. وهذا الأمر يفيد أفراد الثورة والكفاح، كونه يحميهم في إطار القانون الدولي الإنساني، وأن ما تقوم به سلطات الاحتلال الإسرائيلي بشكل عملي وممنهج للتهرب من التزاماتها الدولية كدولة محتلة وفقا لأحكام القانون الدولي والقانون الدولي الإنساني، وما عملته بإيهام المجتمع الدولي بعدالة قضيته وأنه صاحب حق شرعي في فلسطين يفهم كمحاولة لتبرير سياسة الاعتقال بحق الشعب الفلسطيني وقياداته وعدم تطبيق المعايير الدولية تجاه أسراه، ومن ضمنها سياسة الاعتقال الإداري والاعتقالات التعسفية ضد النساء والأطفال والشيوخ.

ومن ثم لا يمكن لنا أن نغفل على أنه يوجد جزء من الأسرى هم بمثابة معتقلين يخضعون لقواعد الاعتقال الواردة وفقاً لأحكام اتفاقية جنيف الرابعة الخاصة بحماية المدنيين، على اعتبار أنهم لم يشاركوا في عمليات الكفاح ضد الاحتلال، لذلك لا يمكن إدخال هذه الفئة ضمن المقاتلين الذين يمكن أن يطبق عليهم وصف أسرى حرب، بل هم معتقلون وفقا لأحكام اتفاقية جنيف الرابعة، كما أن هناك

جزءً من الأسرى يمكن اعتبارهم مختطفين وهؤلاء هم القيادات الشعبية والسياسية الذين تعتقلهم إسرائيل كمعتقلين إداريين لمنع تواصلهم مع الشعب ومحاولة خلق فراغ قيادي لديه، وكذلك اعتقال النساء والأطفال والأسرى والمعتقلين في سجون الاحتلال الإسرائيلي يعتبر بمثابة اختطاف ويشكل جريمة حرب.

لقد تتلاقى رأي الباحث مع عدة باحثين، ومنهم:

١. رأفت حمدونة في مقال (٢٠١٦) بعنوان: "الوضع القانوني ومحطات الاعتقال والتعذيب للأسرى الفلسطينيين". وكذلك في أطروحته للدكتوراه بعنوان: "الجوانب الإبداعية في تاريخ الحركة الوطنية الفلسطينية الأسيرة في الفترة ما بين ١٩٨٥ إلى ٢٠١٥".

٢. حسام أبو حامد (٢٠٢١) في مقال بعنوان: "الفلسطينيون في السجون الإسرائيلية.. هل ينصفهم القانون الدولي؟"

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA